

# الطريق إلى علم أصول الفقه 21 - النص والظاهر والمجمل - عامر

## بهجت

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فاسأل الله جل

وعلا ان يفقهنا في الدين وان يعلمنا ما ينفعنا. اللهم - [00:00:00](#)

ارزقنا الاخلاص بالقول والعمل ثم اما بعد. مر معنا من علم اصول اربعة محامل اولها المدلول. وهو الحكم سبق تفصيله. والثاني الدليل

وعرفنا ان نوعان دليل نقلي ودليل عقلي وقد سبق معنا الادلة النقلية وهي القرآن وعرفنا ان القرآن حجة قطعية وان القراءة الشاذة

حجة ضمنية وانتقلنا - [00:00:10](#)

يسمعوننا قول وفعل واقرار وعرفنا تقسيم الخبر باعتبار الاسناد وانه متواتر واحاد وشروط قبول الاحاد. ثم عرفنا الاجماع واركان

الاجماع وما يشترط في كل ركن من هذه الاركان. ثم انتقلنا بعد ذلك الى الكلام عن مذهب الصحابي قولاً او فعلاً. وعرفنا انه على

خمسة - [00:00:30](#)

مراتب وحكم كل المرتبة من هذه المراتب ثم انتقلنا الى الشرع من قبلنا وهل هو شرع لنا وعرفنا انه ان جاء شرعنا بخلافه فليس

بشرع لنا وان جاء فهو شرع لنا وان لم يأتي شرعاً بخلافه ولا وفاقه فهذا شرع لنا على الصحيح عند جمهور اهل العلم وان الشرع من

قبلنا اذا ورد من طريقهم - [00:00:50](#)

هذا ليس بشرع لنا وان محل بحث المسألة هي في شرع من قولنا الذي جاء من طريقنا لا من طريقنا. واضح؟ نبدأ الان في الكلام على

الدلالات والمحور الثالث اللي هو الدلالات - [00:01:10](#)

وبالنسبة للدليل الدليل العقلي سنؤخره بعد الدلالة لان الدلالة هي بحث في دلالة الدليل المؤود لفظي واضح دلالات الالفاظ دلالة

اللفظ تنقسم باعتبارين ونبدأ الان بالاول منهما. الاعتبار الاول باعتبار الرجحان والقوة - [00:01:24](#)

والاعتبار الثاني باعتبار محل الدلالة وسيأتي هذا لكن نحن الان في تقسيم دلالة اللفظ باعتبار رجحانها وقوتها نقول اللفظ لا تخلو من

احوال. الحالة الاولى ان يكون دلالة اللفظ لا تحتل غيره - [00:01:46](#)

دلالة اللغم لا تحتل غيره وهذه تسمى دلالة النص كدلالة قول الله عز وجل فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة

كاملة هل يحتل ان تكون احدي عشر يوم؟ لا. لا. هل يحتل ان تكون تسعة؟ لا. اذا تلك عشرة كاملة هذه دلالة النص - [00:02:04](#)

لا تحتل الا ايش؟ الا عشرة خلاص الثاني دلالة اللفظ على اكثر من معنى احدها ارجح من غيره وهذا يسمى دلالة الظاهر مثال نقول

مثال ذلك دلالة الامر فان دلالة الامر تحتل - [00:02:24](#)

الوجوب والاستحباب صح ولا؟ فحملها على الوجوب نقول ظاهر الامر الوجوب لكن يحتل خلاف ذلك ولا لا يحتل واذا كان

يحتل فاذا جاء صالح يصرفه عن ذلك نعمل به واضح؟ اما دلالة النص فلا تحتل الا معنى واحد. اما ان يبقى او ينسخ - [00:02:46](#)

جيد هذه دلالة في النص واما النوع الثالث فهو دلالة المعنى على اكثر من معنى لا نرجح لاحدها وهذا دلالة المجمل خرينا نعيد نقول

اللفظ اما ان يحتل اكثر من معنى او لا يحتل الا معنى واحدا - [00:03:09](#)

فان احتل فان لم يحتل الا معنى واحد لا يحتل خلافه نص. وان دل على اكثر من معنى فهي حالي. الحالة الاولى ان يكون احد

هذه المعاني راجحا. فهذه دلالة الظاهر وحمله على غير الظاهر تأويل - [00:03:27](#)

تأويل فان دل الدليل على ذلك التأويل يسمى المؤول خلاص؟ طيب اذا لا يحتمل الا معنا واحدا وهذا النص احتمل اكثر من معنى  
احدها ظاهر احدها ارجح ظاهر. احتمل اكثر من معنى لا مرجح لاحدها مجمل. واضح؟ طيب. نبداً اولاً بدلالة - [00:03:46](#)  
النص وقد ذكر مثاله ان النص طبعاً هذي الصفحة اللي هنا ما هي موجودة عندكم لانه ما سبق خلاص هو خلاصتها. النص يجب العمل  
به ولا يجوز تأويله الى معنى اخر. مثال عشرة كاملة - [00:04:09](#)  
قوله تعالى فصيام ثلاثة ايام ذي الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة لفظ الجلالة في الله في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا  
اطيعوا اطيعوا الله لان ما يحتمل لفظ الجلالة لا يحتمل ان يراد به غير الله - [00:04:24](#)  
سبحانه وتعالى واضح؟ يوسف في قوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن  
الكريم يوسف ابن يعقوب ابن اسحاق ابن ابراهيم عليهما السلام. يحتمل ان يكون المراد نوح عليه السلام - [00:04:39](#)  
يحتمل انه يكون مراد يوسف واحد ثاني ما في نص واضح يوم الجمعة في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نذرت الصلاة من يوم  
الجمعة تسعوا الى ذكر الله - [00:04:57](#)  
يحتمل انه يكون المراد يوم الخميس او يوم الثلاثاء له. واضح؟ طيب والظاهر قلنا الظاهر نوعان يقبلون الصفحة لسه خلوكم في  
نفس الصفحة خلاص الظاهر نوعان تقدر في نفس الصفحة اللي عندك الظاهر تمد فيها - [00:05:07](#)  
فرعين نقول الظاهر نوعان ظاهر بنفسه مثاله. قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط من البول ولا  
النهى ظاهره التحريم فنقول لا يجوز استقبال القبلة واستدبارها - [00:05:31](#)  
على قضاء الحاجة. واضح هذا ظاهره بنفسه فيه نوع اخر ظاهر بغيره. وهذا الذي يسمى المؤول وهو ان يدل دليل على ان النص يراد  
به غير ظاهره فاذا تم الدليل ان المراد بالنص غير ظاهره يعمل بالدليل ولا لا؟ يعمل لان الظاهر يحتمل التأويل ليس مثل النص النص  
ما يحتمل التأويل - [00:05:55](#)  
جيد مثال ذلك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن او تلووه اوتروا يا اهل القرآن. ظاهره بنفسه يدل على وجوب  
الوتر. لان الامر يقتضي الوجوه. جاء دليل اخر دل على ان - [00:06:20](#)  
المراد به غير الوجوب والمراد به النذب وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي لما سأله هل علي غيره؟ قال ايش؟ لا الا ان  
تطوعه تطوع جيد فدل ذلك على ان الوتر ليس بواجب. اذا ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام اوتروا يا اهل القرآن. نقول هذا النص  
مؤول. ظاهره - [00:06:37](#)  
يعني بالدليل الاخر هو استحباب الوتر لا وجوب الوتر يسمى ايش؟ المغول. طيب واما المجمل وما زلنا في الصفحة نفسها فحكمه انه  
يتوقف على ورود البيان. مثال ذلك قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروض - [00:06:57](#)  
ان هذه الاية بمجرد انها تحتمل احتمالاً متساوياً ان يكون المراد ثلاث حيض ان يكون المراد ثلاث حيض او ثلاثة اطهار. خلاص؟  
متساوي لان القرى في اللغة مشترك اللفظ يطلق على هذا وهذا محدس سواء. الحد سواء. واضح - [00:07:17](#)  
طيب فجاءنا بعض الدالة التي استدل بها من يقول بان القرء هو الحريق مثل اصحابنا الحنابلة قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام  
استعمل في معنى الحي في قوله عليه الصلاة والسلام دع الصلاة قدر ما كانت تحبسك - [00:07:37](#)  
اقرؤك وهنا لا يراد الا ايش؟ الحيض فدل على ان المراد بالقرء الحيض. فاذا القرء لا الاية هذه لا تحمل على احد المعنيين حتى يأتي  
حتى يأتي الدليل الذي يدل على حمله على احد معنيه واضح يا شيخ - [00:07:53](#)